



ملف الإصلاح الفلسطيني

سلسلة نشرات تثقيفية تصدر عن
مؤسسة الملتقى المدني





الإصاح

الإصلاح

مقدمة عامة:

رغم الاختلاف حول المصطلح ودوافعه بين الكثير من الباحثين والسياسيين، إلا أن الجميع يجمع على فحوى المصطلح ومضمونه، وهو ليس بتقديم علينا كشعب فلسطيني، فقد ارتبط هذا المصطلح بمسيرة نضالنا الطويل ضد الاحتلال، كما أن اختلاف المشارب السياسية جعل من هذا النقاش شبه دائم منذ العشرينيات من القرن الماضي.

يمكن القول إن الموضوع طُرح في فترة السبعينيات والثمانينيات بأشكال مختلفة في اجتماعات المجالس الوطنية المنتالبة، عبر الكثير من المبادرات التي تقدمت بها تنظيمات فلسطينية مختلفة لإصلاح منظمة التحرير في مجالات مختلفة، سواء كان على المستوى المالي أو مستوى اتخاذ القرار والمشاركة فيه.

وبعد إقامة السلطة الوطنية وبداية العمل في الحكومات الفلسطينية المختلفة، تقدمت الكثير من المنظمات الأهلية والأحزاب السياسية بمبادرات ومذكرات لإصلاح الكثير من مظاهر الفساد التي تنتافى مع الديمقراطية، سواء كان على مستوى المطالبة بتعزيز سيادة القانون واستقلال القضاء، أو الدعوة المتواصلة لعقد الانتخابات المحلية ووقف سياسة التعيينات، والمطالبة بالشفافية المالية والحفاظ على المال العام، وحرية الوصول إلى المعلومات، وغيرها. وتُوّجت هذه المطالب عام 1999، أي بعد انتهاء الفترة الانتقالية بالمطالبة بإجراء الانتخابات العامة الرئاسية والتشريعية. ولكن رغم تركيز المنظمات الأهلية في هذا الإطار، إلا أن الجهات الرسمية استمرت في رفض الاعتراف بمظاهر الخلل التي اعترت مؤسسات وأجهزة السلطة.

يمكن القول إن الإشارة الأكبر حول مظاهر الخلل والفساد تجسدت في تقرير هيئة الرقابة العامة عام 1997، ومن ثم تقرير المجلس التشريعي حول نفس الموضوع في عام 1998. ورغم المحاولات المتكررة التي قام بها أعضاء المجلس التشريعي لمراقبة السلطة التنفيذية كجزء من دورهم البرلماني، إلا أن النتيجة بقيت كما هي، حيث تم إجراء تغيير وزاري بتشكيل حكومة جديدة، ولكن دون تغيير في السياسات والبرامج، وحتى الأشخاص إلى درجة كبيرة. وأقل الملف رسمياً بمنح الثقة للحكومة الجديدة، ولم تُقدم أي دعوى قضائية ضد أي شخص أو جهاز متهم في أي من التقريرين.

مع مرور الوقت، ونظراً لعدم الاستجابة لمطالب الإصلاح الوطنية المتعددة، وبعد تداخل الإصلاح بالبعد السياسي الذي رافق تطور الأحداث الفلسطينية، ظهر الإصلاح وكأنه إملاءات من الخارج، أو من دول أو

جهات أجنبية. إلا أن الإصلاح، برأي جميع المعنيين، هو حاجة فلسطينية أكيدة، وداعم من دعائم الصمود الشعبي في ظل الهجمة الاحتلالية على شعبنا.

من ناحية أخرى، يمكن التأكيد على أن الوثائق الفلسطينية المتعلقة بالإصلاح سبقت المطالب الخارجية، ودعت إلى تنفيذ إصلاحات مختلفة في المجالات المتعددة، ومنها برنامج المجلس التشريعي للإصلاح الذي أُعلن في 2002/5/16، وبيان الرئيس ياسر عرفات أمام المجلس التشريعي في 2002/10/29، والذي كان بمثابة البرنامج الحكومي للحكومة الجديدة، وخطة المائة يوم التي أعلنتها الحكومة في 2002/6/23. ويُذكر أيضاً أن الرئيس ياسر عرفات كان قد أصدر في 2002/6/12 قراراً بتشكيل (اللجنة الوزارية للإصلاح) لوضع مشاريع خطط تطوير الأوضاع الاقتصادية والأمنية والمالية والقضائية والإدارية. ضمت اللجنة عدداً من الوزراء والخبراء والمساعدين، وقد وضعت العديد من الخطط، إلا أن فعلها الحقيقي كان محدوداً. وهذا ما سنلخصه في الفقرة التالية.

وثائق الإصلاح

أولاً: برنامج المجلس التشريعي للإصلاح

أصدر المجلس التشريعي في 2002/5/16 إعلاناً حمل اسم (إعلان لتطوير وإصلاح مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية) أطلق عليه اسم (برنامج الإصلاح).

يتضمن برنامج المجلس التشريعي مقترحات للإصلاح الدستوري والمالي والإداري والقضائي، فهو يرى أن متطلبات التغيير والتفعيل والإصلاح تتضمن ثلاثة أقسام هي: الجانب الدستوري، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية. يتناول القسم الأول القانون الأساسي والانتخابات العامة والحريات، ويتناول القسم الثاني مجلس الوزراء ومالية السلطة الوطنية والأمن وتفعيل الرقابة وتنظيم المؤسسات العامة، كما يتناول القسم الثالث الجوانب المختلفة لاستقلال القضاء وعمل المحاكم وسيادة القانون.

على المستوى الدستوري يدعو المجلس إلى إعادة البناء وتفعيل مؤسسات السلطة الوطنية وإصلاح الخلل فيها وذلك من خلال:

1- مطالبة رئيس السلطة الفلسطينية بالمصادقة على القانون الأساسي، وإلزام جميع مؤسسات وهيئات المجتمع الفلسطيني باحترامه وتنفيذ أحكامه، باعتباره المرجعية الأساسية لعمل السلطة الوطنية الفلسطينية ومؤسساتها. يُذكر في هذا الصدد أن الرئيس استجاب لهذه الدعوات المتكررة وأقر القانون الأساسي في 2002/5/29، وذلك بعد حوالي خمس سنوات من إحالته إليه من قبل المجلس التشريعي، حيث أن المجلس كان قد أقر القانون الأساسي بالقراءة الثالثة في 1997/10/2، ورفع إلى الرئيس للمصادقة عليه في

1997/10/4.

2- مطالبة رئيس السلطة الوطنية بالمصادقة على جميع القوانين المقررة من قبل المجلس والمحالة إلى الرئيس والتي ما زالت دون مصادقة، وفي هذا الصدد رحب المجلس بمصادقة الرئيس على قانون السلطة القضائية في 2002/5/14، علماً أن المجلس كان قد أحاله إلى الرئيس في 1998/12/5، ووقعه الرئيس ونُشر في الجريدة الرسمية، ثم أُلغي توقيعه بحجة وجود خطأ في النشر، ثم أُعيد إلى المجلس، الذي ناقشه مرة أخرى، وأضاف عليه تعديلات جديدة، ثم أعاده إلى الرئيس في 2002/2/14.

3- المطالبة بتطبيق القوانين والأنظمة التي أُقرت رسمياً ووضعها موضع التنفيذ، حيث ما زال العديد منها لم يتم تطبيقه رغم إقراره ونشره في الجريدة الرسمية، الأمر الذي يفقد التشريعات الوطنية الفلسطينية هيبتها.

4- المطالبة بإنشاء المحكمة الدستورية وعرض قانونها الخاص على المجلس التشريعي لإقراره..

على صعيد الانتخابات، يتضمن برنامج المجلس التشريعي للإصلاح المسائل التالية:

1- تحديد موعد إجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية، وتكليف لجنة الانتخابات المركزية الدائمة بالإعداد لها، علماً أن الرئيس شكّل لاحقاً، وفي مرسوم رئاسي صدر في 2002/10/10، لجنة جديدة برئاسة الدكتور حنا ناصر، رئيس جامعة بيرزيت، الأمر الذي لاقى ترحيباً من مختلف الجهات المعنية بالانتخابات الفلسطينية، لأن اللجنة الجديدة توصف بأنها أكثر استقلالية وموضوعية من سابقتها.

2- إعادة النظر في قانون الانتخابات على ضوء التجربة والواقع الجديد.

3- تكليف لجنة انتخابات الهيئات المحلية بالإعداد لإجراء انتخابات مجالس الهيئات المحلية وتحديد موعدها.

4- إلزام جميع المؤسسات التمثيلية كمؤسسات المجتمع المدني بإجراء الانتخابات الدورية، كالمؤسسات النقابية والمهنية والعمالية والخيرية والقطاعية.

على صعيد الحريات لم يقترح المجلس التشريعي توصيات محددة، وإنما دعا إلى ضمان الحريات العامة والحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني في مختلف مناحي الحياة، وفقاً لوثيقة الاستقلال والقانون الأساسي والمعاهدات والمواثيق الدولية.

وفيما يتعلق بمجلس الوزراء، طالب المجلس التشريعي في برنامجه بالإصلاحات التالية:

1- أن تتشكل الحكومة من عدد من الوزراء لا يزيد عن 19 وزيراً، وذلك انسجاماً مع المادة (65) من

القانون الأساسي، على أن يكونوا من ذوي الخبرة والكفاءة، وليس بالضرورة أن يكونوا من أعضاء المجلس التشريعي. يتطلب هذا الاقتراح تخفيض عدد الوزراء في الحكومة الحالية من 32 إلى 19 وزيرا فقط.

2- أن يتم دمج وإلغاء بعض الوزارات القطاعية المتشابهة، والحد قدر المستطاع من إنشاء الإدارات المستقلة وإتباعها للوزارات.

3- أن تقدم الحكومة الجديدة برنامجا متكاملا لنيل الثقة على أساسه.

4- أن يفرغ أعضاء الحكومة لتنفيذ برنامجها، وأن تعقد اجتماعاتها بشكل منفصل ومستقل عن اجتماعات القيادة السياسية. يثير هذا الاقتراح مسألتين: الأولى هي مسألة الجمع بين عمل الوزير في الحكومة وبين عمله في مجالات أخرى بنفس الوقت، والثانية هي مسألة اجتماعات القيادة الفلسطينية التي تشمل مجلس الوزراء واللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير ورؤساء الأجهزة الأمنية ورئيسي المجلسين الوطني والتشريعي وربما آخرين.

5- أن تُسرّع الحكومة بإعادة النظر في الهيكليات الإدارية والوصف الوظيفي للوزارات وتحديثها على ضوء التجربة السابقة، والعمل وفق خطط مستقبلية واضحة وميزانيات متوفرة.

أما رؤية المجلس التشريعي للإصلاح المالي فهي تنطلق من التأكيد على أهمية ومركزية وزارة المالية، ووضع حد لتعدد مصادر القرار وتعدد المرجعيات فيها، وكذلك التأكيد على تنظيم ورقابة الجباية والموارد والاستثمارات في إطار الوزارة. في هذا السياق يدعو المجلس التشريعي إلى ما يلي:

1- الالتزام بقانون الموازنة العامة السنوي.

2- إعادة النظر في هيكلية وزارة المالية بما يضمن وحدة القرار في الوزارة وتحديث عملها وتطويره.

3- توحيد حسابات مالية السلطة في حساب الخزينة العامة، وحصر جميع الإيرادات والممتلكات الحكومية والاستثمارات العائدة للسلطة، وتوريد جميع الإيرادات من الضرائب والرسوم والقروض والمنح وكل الأرباح والعوائد المتعلقة بالسلطة الوطنية إلى الحساب الموحد، والتأكيد على عدم جواز تخصيص أي جزء من أموال الخزينة العامة، أو الإنفاق منها لأي غرض إلا وفق ما يقرره القانون.

4- إخضاع جميع موارد المؤسسات الحكومية المستقلة كهيئة التبغ والبتروول وغيرها، وجميع موجوداتها وعوائدها وأرباحها لإشراف وزارة المالية.

5- الحفاظ على أموال الصناديق الخاصة بالمعاشات والصناديق المالية الأخرى لأغراضها المحددة وفقا للقانون المنظم لها.

وعلى صعيد إصلاح الأجهزة الأمنية، يرى المجلس التشريعي أن مهمة قوات الأمن العام والأمن الوطني تنحصر في (حماية أمن الوطن والمواطن والممتلكات الخاصة والعامة، والمحافظة على النظام العام وتنفيذ القانون)، لذا تقدم المجلس بالعديد من المقترحات على هذا الصعيد تشمل ما يلي:

- 1- إصدار قانون لتنظيم عمل الأجهزة الأمنية وشروط الالتحاق بها، وتحديد صلاحياتها واختصاصاتها بشكل يمنع التداخل والازدواجية بينها، وذلك بما يتفق مع القانون الأساسي والقوانين ذات الصلة.
 - 2- تحديد مدة عمل رؤساء الأجهزة الأمنية بأربع سنوات.
 - 3- تقليص عدد الأجهزة الأمنية وإخضاعها لسلطة مدنية (وزير الداخلية)، ولرقابة المجلس التشريعي.
 - 4- تشكيل مجلس الأمن القومي كهيئة عليا للإشراف على الأجهزة الأمنية برئاسة رئيس السلطة الوطنية.
 - 5- منع الأجهزة الأمنية ومسؤوليها من التدخل في العمل السياسي والإعلامي إلا وفق القانون والاختصاصات المنصوص عليها.
 - 6- منع الأجهزة الأمنية ومسؤوليها من القيام بأية جباية مالية إلا ما يخولها به القانون، على أن تُحوّل مباشرة لوزارة المالية.
 - 7- منع الأجهزة الأمنية ومسؤوليها من العمل في أي مجال مدني أو اقتصادي، كجباية الضرائب والجمارك، إلا وفق القانون.
 - 8- حظر اتصالات المؤسسة الأمنية مع الجانب الإسرائيلي إلا في حدود التنسيق المنفق عليه في الاتفاقات المبرمة وبموجب تفويض من القيادة السياسية.
- وفيما يتعلق بالإصلاح الإداري وإصلاح المؤسسات العامة، يضيف المجلس التشريعي في برنامجه المقترحات التالية:

- 1- إخضاع كل من رئيس هيئة الرقابة العامة ورئيس ديوان الموظفين ورئيس سلطة النقد، ورؤساء الهيئات العامة المستقلة غير المرتبطة بالوزارات لمصادقة المجلس التشريعي. يُذكر في هذا الصدد أن القانون الأساسي يشترط موافقة المجلس التشريعي على تعيين رؤساء هذه المؤسسات (المواد 84 و 87)، إلا أن الواقع غير ذلك حيث يقوم رئيس السلطة بتعيينهم دون الرجوع إلى المجلس.
- 2- إعادة النظر في قانون هيئة الرقابة العامة، لتحديد دورها ومسؤولياتها وعلاقتها بمختلف المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، وتقديم تقاريرها السنوية والفصلية إلى المجلس التشريعي. يُذكر في هذا السياق أن هذا القانون أصدره رئيس السلطة الفلسطينية عام 1995 قبل انتخاب المجلس التشريعي.

3- إعداد لوائح خاصة بالمحافظين والتقسيمات الإدارية، لتحديد صلاحياتهم وتنظيم علاقاتهم بالأجهزة والإدارات المحلية.

4- تطبيق أحكام قانون الخدمة المدنية الذي صدر في 1998/5/28 والذي ما زال تطبيقه متعثراً، والتزام ديوان الموظفين بدوره ومرجعياته واختصاصاته.

5- وقف التعيينات الدائمة في السلطة إلى حين إعادة النظر في هيكله الوزارات وإقرار لوائحها الداخلية.

وفي سياق مقترحات المجلس التشريعي لإصلاح السلطة القضائية، يرحب المجلس بمصادقة رئيس السلطة الفلسطينية على قانون السلطة القضائية، رغم ما رافق تشريع هذا القانون من مشاكل عديدة، ويؤكد على الالتزام باستقلال القضاء واحترام سيادة القانون وتنفيذ الأحكام القضائية وقرارات المحاكم. وفي هذا الإطار يقترح المجلس ما يلي:

1- إعادة تشكيل مجلس القضاء الأعلى وفقاً للقانون.

2- توحيد النظام القضائي الفلسطيني وإعادة تشكيله في كافة الأراضي الفلسطينية وفقاً للقانون. يُذكر في هذا الصدد أن النظام القضائي المعمول به في الضفة الغربية يختلف عن النظام المعمول به في قطاع غزة.

3- تعزيز الجهاز القضائي بالموارد البشرية وإعداد وتأهيل الكادر القضائي. حيث أن الجهاز القضائي يعاني من نقص حاد في كادره البشري.

4- استكمال إنشاء المحاكم الجديدة وفقاً للقانون، واستكمال الاحتياجات اللوجستية بما فيها الأبنية والتجهيزات الإدارية والمكتبية وإعداد الأنظمة الضرورية.

5- رصد ميزانية خاصة للسلطة القضائية في إطار الموازنة العامة.

6- إلغاء محكمة أمن الدولة.

ثانياً: بيان الرئيس الفلسطيني أمام المجلس التشريعي

كان الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات قد ألقى بياناً أمام المجلس التشريعي في 2002/5/15، أكد فيه على وجود خلل في مجالات متعددة، ودعا في بيانه الحكومة الفلسطينية إلى المضي قدماً في عملية الإصلاح الشاملة، مبادراً إلى تأكيد أهمية عملية الإصلاح وضرورتها الوطنية الفلسطينية بغض النظر عن المطالب الخارجية.

ثم ألقى الرئيس بياناً آخر مفصلاً أمام المجلس التشريعي في الجلسة التي نالت فيها الحكومة ثقة المجلس بتاريخ 2002/10/29. يغلب على هذا البيان طابع سياسي يتناول الموقف الفلسطيني من مجمل القضايا

السياسية المطروحة في الساحة الفلسطينية. على صعيد الإصلاح، يتناول البيان الوزاري رؤية الرئيس والحكومة للإصلاحات المتعددة في جزء واضح من البيان بعنوان **(تنفيذ برنامج الإصلاح والتطوير وترسيخ الوحدة الوطنية وتحقيق الديمقراطية)**.

يعطي البيان الوزاري للإصلاح بعدا سياسيا واضحا، فهو يرى " أن الإصلاح يشمل إصلاح ما خربه ودمره الاحتلال، وإعادة البناء وتعزيز الصمود، وتطوير فعالية الجهاز الحكومي، وتلبية المصالح الحقيقية للناس وتقليص معاناتهم". ويضيف البيان " أن الإصلاح الذي نريده هو الذي يحقق الأمن والأمان والعدالة للمواطنين، ويصحح الأخطاء قبل استفحالها، ويحقق سيادة القانون والمساواة". وفي نفس الوقت ترى الحكومة " أن حكام إسرائيل يرون الإصلاح أداة لتحطيم السلطة الفلسطينية وإبعاد القيادة الفلسطينية المنتخبة ديمقراطيا، وإنهاء الحلم الفلسطيني في الاستقلال والحرية والعودة". ولذلك فإن الإصلاح يجب أن يكون " إصلاحا يعيون فلسطينية وأيادٍ فلسطينية، وأن العنصر الأساسي في تحديد أهداف الإصلاح هو انبثاقها من الاختيار الشعبي الحر من خلال الانتخابات". ولذلك تؤكد الحكومة في بيانها الوزاري على استعدادها لإجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية والمحلية والنقابية بشفافية ونزاهة ومراقبة دولية.

وفي الإشارة إلى مسائل الإصلاح المباشرة، يتناول البيان الوزاري ثلاثة مجالات هي الأمن والقضاء وإدارة المال العام. على صعيد الأمن تُعدّ الحكومة باستكمال دمج أجهزة الشرطة والأمن الوقائي والدفاع المدني في أجهزة وزارة الداخلية، وإعادة بناء المؤسسات الأمنية وأجهزتها، وإعادة تدريب كوادرها وتحديد اختصاصاتها، ووقف تعاملها بالقضايا السياسية والإعلامية والمالية إلا بما يسمح به القانون.

وعلى صعيد القضاء تُعدّ الحكومة بالعمل على توحيد النظام القضائي الفلسطيني، ورصد الموازنات لدعم السلطة القضائية ببناء المحاكم وتعيين القضاة وتدريبهم وحمايتهم.

أما على الصعيد المالي فتلتزم الحكومة في بيانها بالاستمرار في تحسين إدارة المال العام وذلك من خلال الإجراءات التالية:

- 1- بناء نظام مالي فلسطيني عصري يتسم بالشفافية والمساءلة.
- 2- السعي نحو تطبيق وحدة أعمال الخزينة لتجميع كافة الإيرادات في حساب مركزي واحد.
- 3- إعادة تنظيم النشاطات التجارية والاستثمارية للسلطة وتجميعها في إطار صندوق الاستثمار الفلسطيني.
- 4- تسديد كافة التزامات الحكومة للقطاع الخاص بشكل تدريجي.
- 5- إعداد نظام تقاعد عصري وذلك لتحقيق نظام متكامل للأمن الاجتماعي.

ثالثاً: خطة المائة يوم

لم تتل هذه الخطة جدية معينة، حيث بدأت وانتهت دون حدوث تغيير ملموس، ولا حتى التزام من قبل الحكومة نفسها بالمواعيد والخطوط العريضة التي حددتها في الخطة. كما أن هذه الخطة جاءت، في كثير من بنودها، ذات طابع عمومي غير محدد، وتتضمن الكثير من البنود التي توصف بأنها أقرب إلى الشعارات السياسية منها إلى الأفكار المباشرة في عملية الإصلاح. ومن جهة أخرى أعلنت هذه الخطة في 2002/6/23، أي بعد إعلان التشكيل الوزاري في 2002/6/9، والذي لم ينل ثقة المجلس التشريعي واضطر إلى الاستقالة تجنباً لحجب الثقة، مما أضعف الوقت على الحكومة ولم يمنحها الفرصة لتنفيذ أفكارها في عملية الإصلاح.

مع ذلك تضمنت هذه الخطة مجالات الإصلاح المختلفة، كالمجال العام والأمن الداخلي والمالية والقضاء. في المجال العام، كما تسميه الخطة، وعدت الحكومة بترسيخ نهج فصل السلطات وسيادة القانون، وتعهدت بمجموعة من الوعود المتعلقة بالمواطنين، كالاهتمام باحتياجاتهم وخاصة العاطلين عن العمل، والعناية بعائلات الشهداء والجرحى والأسرى. كما تضمنت الخطة على صعيد الإصلاح في المجال العام الأفكار التالية:

- 1- إعادة هيكلة الوزارات والمؤسسات الحكومية، وإيجاد جهاز خدمة مدنية عصري وفعال.
 - 2- الإعداد لإجراء الانتخابات البلدية والتشريعية والرئاسية والنقابية وانتخابات كافة مؤسسات المجتمع المدني.
 - 3- العمل على وضع جميع القوانين التي مرت في مراحل إقرارها حيز التنفيذ.
- وفي مجال الأمن الداخلي، دعت خطة المائة يوم إلى الإصلاحات التالية:
- 1- إعادة هيكلة وزارة الداخلية وتحديث أجهزتها.
 - 2- إلحاق جهاز الأمن الوقائي والشرطة المدنية والدفاع المدني بوزارة الداخلية، وهذا ما تم بالفعل بقرار رئاسي صدر في 2002/6/27.
 - 3- تفعيل دور وزارة الداخلية وأجهزتها في تطبيق أحكام القضاء.
- وفي الشؤون المالية، دعت الخطة إلى الإصلاحات التالية:
- 1- توريد كافة إيرادات السلطة الوطنية من ضرائب ورسوم وأرباح ومنح وقروض ومساعدات خارجية إلى حساب الخزينة الموحد، وتطبيق مبدأ وحدة الخزينة في إدارة المال العام.

2- إعادة تنظيم العمليات التجارية والاستثمارية التي تقوم بها السلطة الوطنية، وذلك عن طريق تأسيس صندوق فلسطيني للاستثمار.

3- الحد من التوسع الوظيفي في القطاع العام، وتوحيد إدارة الرواتب وحصرها في وزارة المالية. يُذكر في هذا السياق أن رواتب موظفي السلطة تخضع لنظامين، أحدهما لوزارة المالية والآخر لديوان الموظفين، ولكل منهما مواصفاته المختلفة على صعيد حقوق الموظفين وواجباتهم.

4- إعداد نظام تقاعد عصري، حيث يُذكر أن نظام التقاعد المعمول به في الضفة الغربية يختلف عن النظام المعمول به في قطاع غزة.

5- تفعيل وتطوير عملية الرقابة الداخلية من خلال تعزيز دور هيئة الرقابة العامة وإعداد تقاريرها بشكل منظم.

6- تطوير عملية إعداد الموازنة العامة، ووضع خطة إنفاق شهرية تكون قابلة للتنفيذ ضمن الموارد المتاحة.

7- إعادة تنظيم العلاقة المالية بين وزارة المالية من جهة والبلديات ومؤسسات الحكم المحلي من جهة ثانية.

على صعيد القضاء، وعدت خطة المائة يوم بالإصلاحات التالية:

- 1- توفير العدد اللازم من القضاة وإنشاء مبانٍ للحكومة والنيابة العامة وبناء السجون الحديثة.
 - 2- متابعة تطبيق قانون السلطة القضائية من حيث تشكيل محكمة النقض وإنشاء دائرة التفتيش القضائي وتطوير إدارة المحاكم.
 - 3- إعداد مشاريع القوانين والمراسيم والقرارات اللازمة بعد سريان القانون الأساسي.
 - 4- إنشاء (إدارة قضايا الحكومة) لتتولى متابعة القضايا التي تكون السلطة طرفاً فيها.
- كما وعدت الحكومة في خطة المائة يوم بعدد من الإصلاحات العامة، أهمها:

1- إعادة النظر في جميع الهيئات الحكومية ومؤسسات السلطة التي لا تتبع الوزارات، وإلحاقها أو دمجها في الوزارات التي تتشابه في أعمالها.

2- إنهاء دور أجهزة الأمن في الأمور المدنية والتي تقع ضمن مسؤوليات الوزارات.

3- معالجة النواقص في سياسة التوظيف الحالية التي أدت إلى تضخم جهاز الخدمة المدنية.

4- إعادة تشكيل مجالس الإدارة للهيئات الحكومية حسب القانون والنظام، بما في ذلك مجلس إدارة سلطة النقد، وتعيين محافظ لها. يُذكر في هذا السياق أن الرئيس الفلسطيني أصدر مرسوما رئاسيا في 2002/8/9 يعين فيه مجلس إدارة سلطة النقد ومحافظها، لكنه لم يحصل على مصادقة المجلس التشريعي حتى اليوم.

جوانب الإصلاح

يمكن تحديد أهم جوانب الإصلاح في سبعة مجالات، هي الإصلاح السياسي، المالي، الاقتصادي، الإداري، الحكم المحلي، استقلال القضاء، المجتمع المدني، أي معظم مناحي الحياة الفلسطينية، وفيما يلي مناقشة لهذه الجوانب من حيث مطالب الإصلاح في كل منها، والإصلاحات التي تم تنفيذها، والتوصيات بشأن استمرارها.

الإصلاح المالي

تتجسد متطلبات وركائز الإصلاح المالي المنشود في الشفافية، والمساءلة، والمحاسبة. وهي مصطلحات تتردد بكثرة هذه الأيام في معظم أنحاء العالم وفي كثير من المحافل والمؤسسات الدولية، ونحن كشعب لسنا بمعزل عن هذه الحوارات بل لنا خصوصية تتعلق بمرحلة التحرر والاستقلال التي نمر بها من أجل بناء دولتنا الديمقراطية، وهذا الهدف يدفعنا إلى ترتيب بيتنا الداخلي على أسس ديمقراطية واضحة وشفافة.

في مجال الإصلاح المالي تمت المطالبة بالإصلاحات التالية:

- 1- حصر جميع موارد الدولة في وزارة المالية وفي حساب خزينة موحد، حيث أن الممارسات السلمية والمعقولة للموازنة والإدارة المالية تقتضي أن تكون الموازنة شاملة، وأن تتضمن جميع إيرادات السلطة الوطنية من ضرائب ورسوم وأرباح عائدة من النشاطات التجارية والاستثمارية، والمساعدات الخارجية كالمنح والقروض بما فيها الخاصة بدعم المشاريع، وأن يتم تطبيق مبدأ وحدة الخزينة في إدارة المال العام.
- 2- تعزيز قدرة وزارة المالية على إدارة النفقات، وذلك من خلال اعتماد تدابير وإجراءات محاسبية تضمن المراجعة الدورية للإيرادات والنفقات والمعاملات والأرصدة النقدية.
- 3- إعادة تنظيم العمليات التجارية والاستثمارية التي تقوم بها السلطة، وذلك بتأسيس صندوق فلسطيني للاستثمار تخضع جميع أعماله للمساءلة والمكاشفة والتدقيق الكامل لجميع الاستثمارات والأعمال التجارية.
- 4- تقليص وترشيد النفقات الجارية، من خلال عدة إجراءات مثل الحد في التوسع الوظيفي في القطاع العام، وتوحيد إدارة الرواتب وحصرها في وزارة المالية، وحصر التعيينات، إذا توفرت اعتماداتها المالية،

في الحالات الضرورية التي تحتاجها الوزارات المرتبطة بالعمل اليومي للمواطنين مثل وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة،

5- تعزيز استقلالية هيئة الرقابة العامة وتقديم تقاريرها إلى كل من الرئيس والمجلس التشريعي ونشرها لعامة الجمهور.

6- تطوير آليات إعداد الموازنة العامة وتقديمها للمجلس التشريعي في الوقت المحدد حسب القانون.

وقد ذكر وزير المالية أمام المجلس التشريعي في 2002/12/31 الإصلاحات التالية التي تقوم بها وزارة المالية:

1- استكمال العمل في مجال تطبيق مبدأ وحدة أعمال الخزينة وإقناع الممولين بتوريد التمويل الخارجي إلى حساب الخزينة الموحد.

2- استكمال العمل على تحقيق الوحدة العضوية والوظيفية بين نشاطات وزارة المالية في الضفة وغزة، وذلك من خلال توحيد الأنظمة المحاسبية بين مركزي الوزارة، وتأمين آلية للاتصال الدائم بينهما، واستحداث وحدة لمتابعة الموازنة.

3- استكمال الإجراءات اللازمة لضمان تنفيذ كافة المعاملات المالية الحكومية من خلال التعامل المصرفي، بمعنى تحويل الرواتب إلى الحسابات المصرفية للموظفين المدنيين والأمنيين ووقف التعامل النقدي بهذا الخصوص.

4- استكمال الجهد المبذول حالياً بمساعدة خبراء دوليين متخصصين، لإعادة تنظيم النشاطات التجارية والاستثمارية للسلطة الوطنية في إطار صندوق الاستثمار الفلسطيني، الذي تم تأسيسه في شهر آب من عام 1993، وأكد الوزير التزامه والتزام السلطة الوطنية بنشر تقرير التقييم الجاري فور انتهائه.

5- استكمال العمل على تطوير وتفعيل دور المراقبة والتدقيق الداخلي من خلال تحديث نظام التدقيق المالي ووضع التعليمات التنظيمية والتطبيقية لوحدات التدقيق والرقابة الداخلية، بحيث يتم ضمان الاستخدام الأمثل للموارد العامة والتزام كافة الوزارات والمؤسسات العامة بالإففاق وفق التشريعات المرعية.

6- ترشيد سياسة التوظيف في القطاع العام وحصر التعيينات في قطاعات التعليم والصحة والقضاء، وضرورة استناد سياسة التعيينات على أسس موضوعية تكفل التقييم.

7- استكمال الجهد لإعداد قانون تقاعد عصري وذلك من أجل بناء نظام متكامل للأمان الاجتماعي في فلسطين.

8- إدخال تحسينات على إدارة الإيرادات من خلال تكثيف التعاون بين المديرات المختلفة، ومكافحة التهرب الضريبي، وتفعيل دور المحاكم الجمركية والضريبية.

9- إلزام كافة مؤسسات السلطة بالتطبيق الكامل لما جاء في قانون اللوازم العامة من حيث وجوب استخدام المناقصات والعطاءات في التعامل مع الموردين للقطاع العام.

أما الإصلاحات التي تحققت، كما ذكرها وزير المالية في مؤتمر صحفي في آب 2003، فهي:

1- ضم هيئة البترول إلى وزارة المالية وتحويل جميع عوائدها إلى حساب الخزينة الموحد، مما وفر عائدات بقيمة 64 مليون شيكل مقارنة مع 41 مليون سابقاً. هذا إضافة إلى إلغاء الرسوم التي كانت تفرضها هيئة البترول على الزيوت المعدنية، حيث كانت تفرض بشكل غير قانوني رسوم بقيمة 30% في الضفة الغربية و 20% في قطاع غزة.

2- دفع رواتب منتسبي الأجهزة الأمنية مباشرة في حساباتهم المصرفية، وقد شمل كافة الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة.

3- إلغاء رسوم المعابر على معبري صوفا والمنطار في قطاع غزة، والتي كانت تُفرض على الشاحنات في الجانب الفلسطيني ولم تكن تدخل قط إلى خزينة السلطة.

4- وقف الاستقطاعات من رواتب الموظفين المدنيين والعسكريين.

5- تقديم الموازنة العامة للعام 2004 في موعدها للمجلس التشريعي لنقاشها.

6- الانتهاء من اللوائح التنفيذية لقانون الخدمة المدنية للبدء بتطبيق الشق المالي منه.

7- توحيد الأنظمة المحاسبية بين الضفة وغزة بحيث تعمل بشكل آلي على تنفيذ معاملات الخزينة.

ومع ذلك، ما زالت هنا بعض الخطوات الضرورية لاستكمال مسيرة الإصلاح المالي، ومنها:

1- تقييم جميع الاستثمارات الخاصة بالسلطة الوطنية، بما فيها تلك التي قُيِّمت سابقاً، حيث تم التقييم على أساس قيمتها في الوقت الحالي وليس في وقت الاستثمار، وتهدف هذه الخطوة إلى الوقوف على الخسائر والأرباح التي تحققت من هذه الأنشطة من لحظة الاستثمار ولغاية البدء بعملية التقييم.

2- العمل على ربط الوزارات المختلفة مع وزارة المالية آلياً.

3- الالتزام بتسديد كافة المتأخرات على السلطة الوطنية.

4- اعتماد الهياكل التنظيمية والإدارية لمراكز المسؤولية في السلطة، أي الوزارات والمؤسسات.

5- التعامل بجديّة ومنهجية مع الملفات الاقتصادية التي كانت موضع شك بوجود فساد في إدارتها، وذلك وفق الأصول الإدارية والقضائية المرعية.

6- تفعيل دور هيئة الرقابة العامة بالشكل المطلوب، وذلك من أجل المساهمة في عملية المراقبة وتوفير الشفافية من خلال التقارير الرقابية للجهات التشريعية.

7- العمل على تحسين نظام الخدمة المدنية ليضمن تكافؤ الفرص في العمل، واعتماد أسس التعيين في مختلف الوظائف الحكومية، وتطوير قانون تقاعد عصري يلبي حاجة الموظفين والعاملين.

الإصلاح السياسي

سيطرت دعوات الإصلاح السياسي على جزء كبير من السجلات المتعلقة بعملية الإصلاح، واعتبرها الكثيرون أهم جوانب الإصلاح بل مفتاح عملية الإصلاح نفسها، ومدخل الإصلاح الحقيقي للجوانب المختلفة، المالية والإدارية والقضائية والاقتصادية وغيرها.

تركزت دعوات الإصلاح السياسي على الجوانب التالية:

1- استحداث منصب رئيس الوزراء، والفصل بين مجلس الوزراء ومؤسسة الرئاسة، وذلك من أجل توزيع الصلاحيات والاختصاصات بما يوازن بين المهام الحكومية من جهة، ومهام الرئاسة من جهة أخرى.

2- إجراء الانتخابات العامة التشريعية والرئاسية والانتخابات المحلية، وما يتعلق بذلك من استحقاقات متعددة، مثل تحديد موعد الانتخابات، وتشكيل لجنة الانتخابات المركزية، وتعديل قانون الانتخابات لعام 1995، وغيرها. إضافة إلى دعوة كافة مؤسسات المجتمع، النقابية والحزبية والاجتماعية، لإجراء الانتخابات الداخلية لديها.

3- إعادة تشكيل الحكومة الفلسطينية ومحاسبة المسؤولين عن الفساد، وإعداد برامج حكومية واقعية وقابلة للتنفيذ والالتزام بها.

4- تصويب العلاقة بين السلطين التشريعية والتنفيذية، بما في ذلك تنفيذ قرارات المجلس التشريعي، وتمكين المجلس من أداء دوره الرقابي على أعمال الحكومة دون عراقيل.

5- إقرار القانون الأساسي والبدء بإعداد دستور فلسطيني يتناسب مع المرحلة المقبلة التي من المفترض أن تشهد إقامة الدولة الفلسطينية.

6- إحياء دور منظمة التحرير الفلسطينية، وتفعيل مؤسساتها السياسية كالمجلس الوطني واللجنة التنفيذية،

والفصل بين القيادة الفلسطينية ومجلس الوزراء بما يتناسب ومصالحه الشعب الفلسطيني، بحيث يضطلع كل منهما بصلاحيات محددة بعيدة عن التداخل.

ورغم تأخر الاستجابة لهذه المطالب من قبل القيادة الفلسطينية، إلا أن بعض الإصلاحات السياسية قد تمت بالفعل، ومنها:

1- استحداث منصب رئيس الوزراء وذلك بتعديل القانون الأساسي، بحيث تم، من حيث المبدأ، منح صلاحيات محددة لكل من رئيس الوزراء ورئيس السلطة.

2- تعيين لجنة مركزية مستقلة للانتخابات، وتحديد موعد لإجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية وهو 2003/1/20، ومن ثم اعتبار الإجراءات الإسرائيلية هي التي حالت دون إجرائها، حيث تم الإعلان عن تأجيلها إلى إشعار غير محدد.

3- إعداد النسخة النهائية من الدستور الفلسطيني والذي كان من المقرر أن يقره المجلس المركزي الفلسطيني في اجتماعه المفترَض بتاريخ 2003/1/14، لولا الإجراءات الإسرائيلية التي حالت دون وصول معظم أعضاء المجلس إلى رام الله، مما أدى إلى تعطيل الجلسة.

4- تشكيل عدة حكومات للقيام بمهام الإصلاح، والتقدم ببرامج إصلاح متعددة، علماً أن تنفيذها كان متفاوتاً.

يركز كافة المعنيين والمهتمين بالوضع الفلسطيني على أن الإصلاح السياسي هو مفتاح الخروج من الأزمة الحالية التي يمر بها الشعب الفلسطيني، وأن الانتخابات هي مفتاح الإصلاح السياسي، وبالتالي فإن إجراء انتخابات جديدة هو مفتاح الخروج من الأزمة الحالية، وبداية السير الفعلي على طريق الإصلاح الكلي. في هذا السياق أصدرت أكثر من 40 مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني ومنظمات العمل الأهلي الفلسطينية بتاريخ 2002/10/17 مذكرة حول قانون الانتخابات الحالي الذي صدر عام 1995 وتمت الانتخابات التشريعية والرئاسية على أساسه في 1996/1/20. طالبت المؤسسات في هذه المذكرة بإجراء تعديلات على هذا القانون، أو إصدار قانون انتخابي عصري جديد يأخذ بعين الاعتبار القضايا الرئيسية التالية

1- تبني النظام المختلط الذي يجمع بين التصويت الفردي والتمثيل النسبي، وذلك بزيادة مقاعد المجلس التشريعي من 88 إلى 120 مقعداً ينتخبهم الشعب الفلسطيني من قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس، وذلك بانتخاب 60 عضواً على أساس النظام المعمول به حالياً وهو نظام الدوائر الانتخابية وبمعدل مقعد واحد لكل 27 ألف ناخب، وانتخاب 60 عضواً على أساس التمثيل النسبي باعتبار جميع مناطق قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس دائرة انتخابية واحدة.

2- تعديل ما يتعلق بفوز المرشح لمنصب رئيس السلطة الفلسطينية، بحيث يفوز المرشح الذي يحصل على 50%+1 من مجموع أصوات الناخبين، وإذا لم يحصل أي من المرشحين على هذه النسبة تُعاد الانتخابات بعد أسبوعين بين أعلى مرشحين على أن يفوز بمنصب الرئيس من يحصل على أعلى الأصوات.

3- ضرورة الأخذ بمبدأ التمييز الإيجابي للمرأة.

4- تخفيض سن الترشيح للمجلس التشريعي من 30 عاما إلى 25 عاما.

5- تشكيل لجنة انتخابات مركزية من 13 عضوا يرأسها شخصية وطنية مستقلة مشهود لها بالنزاهة والحياد، على أن تشمل أيضا 4 قضاة و 4 أكاديميين مستقلين و 4 ممثلين مستقلين لمؤسسات المجتمع المدني. علما أن الرئيس الفلسطيني كان قد أصدر مرسوما في 2002/10/10 بتشكيل لجنة الانتخابات المركزية برئاسة الدكتور حنا ناصر رئيس جامعة بيرزيت.

يُذكر أن هذه المذكرة أعيدت صياغتها من جديد ووقعت عليها العديد من المؤسسات الأخرى في 2003/1/21، وقد تضمنت المذكرة الجديدة نفس المقترحات المتعلقة بالانتخابات مع إضافة واحدة متعلقة بالتمييز الإيجابي للمرأة، حيث تضمن الاقتراح تخصيص حصة للنساء بحد أدنى 20% من المقاعد المخصصة للدوائر في المجلس التشريعي، وحث القوى والأحزاب السياسية على أن تُضمّن قوائم مرشحيها حصصا للنساء لا تقل عن 30%.

الإصلاح القضائي

يتطلب إصلاح الجهاز القضائي العديد من المتطلبات في إطار القضاء والمحاكم والقوانين والمحامين، وغيرها، والتي يمكن توضيحها في المتطلبات التالية:

1- متطلبات تشريعية: حيث هناك مجموعة من القوانين المتعلقة بالقضاء والتي أقرها المجلس التشريعي وصادق عليها الرئيس في أوقات متأخرة، مثل القانون الأساسي، وقانون السلطة القضائية، وقانون تنظيم وتشكيل المحاكم، وقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، وقانون البيئات، وغيرها. لا شك أن إقرار هذه القوانين والعمل بها، رغم بعض الملاحظات عليها، سيوفر بيئة إيجابية للقضاء ويساعد في استقلاله، مما يؤكد أن الإصلاح القضائي يتطلب سن القوانين والتشريعات القضائية والعمل بها وتنفيذها.

2- متطلبات مادية: حيث يفنقر الجهاز القضائي إلى بنية تحتية تتعلق بالتجهيزات والتكوينات الأساسية، والتي يجب أن تتوفر سواء على الصعيد النوعي أو على الصعيد الكمي، فمقرات المحاكم ومكاتب النيابة العامة على صعيد الضفة الغربية لا تصلح للتقاضي، سواء تعلق الأمر بطبيعة تكوينها أو تنظيمها أو هيئتها الخارجية، إذ أن مساحتها ضيقة، والمرافق الأساسية غير متوفرة غالبا، وحجم القاعات المخصصة

للمحامين غير مناسبة، إضافة إلى انعدام القاعات والأماكن المخصصة للمتقاضين، وعدم توفر الأجهزة التكنولوجية من كمبيوترات وآلات تصوير. وقبل كل ذلك هناك نقص كبير في عدد المحاكم مقارنة بعدد السكان في المحافظات المختلفة.

3- المتطلبات البشرية: حيث هناك نقص حاد في عدد القضاة ووكلاء النيابة ومعاونيهم والمُحضرين. وبينما تقدر عدد القضايا المعروضة على القضاء الفلسطيني بحوالي (130) ألف قضية، وبينما يعتبر عدد القضايا التي يمكن للقاضي النظر فيها هو عدد محدود مقارنة بعدد القضايا المطروحة، فإن النتيجة هي تأجيل القضايا وبالتالي تراكمها بشكل حاد. كما أن هناك حاجة لتوفير التدريب اللازم والتأهيل الضروري لإعداد القضاة ووكلاء النيابة وكتاب العدل. وهناك حاجة لاعتماد أسس مهنية لاختيار العاملين في الجهاز القضائي.

4- متطلبات عامة: وهي تتعلق بتحقيق مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، والالتزام بمبدأ استقلال القضاء، ونشر ثقافة قانونية تكفل سيادة القانون واللجوء إلى القضاء للاحتكام لحل الخلافات بين أفراد الشعب.

لا شك أن هذه المتطلبات جميعها تعني تنفيذ الإصلاحات التالية في إطار الإصلاح القضائي:

1- اعتماد مبدأ سيادة القانون والشفافية والمهنية في الإدارة القضائية من حيث تعيين القضاة ووكلاء النيابة وباقي موظفي الجهاز القضائي.

2- تفعيل مبدأ التفويض القضائي لضمان التزام القضاة بالمبادئ القضائية في مسلكهم وأدائهم لعملهم، ووضع سياسة لتقييم الأداء لدى العاملين في الجهاز القضائي.

3- إنشاء معهد متخصص في مجال تأهيل القضاة والمحامين .

4- تخصيص موازنة خاصة للسلطة القضائية تلبى حاجاتها العامة من بنية تحتية وتأهيل كادر وصرف الرواتب وغيرها.

5- الإسراع في تشكيل المحكمة الدستورية العليا التي ستتولى النظر في القوانين واللوائح والأنظمة، وتفسير نصوص القوانين والفصل في تنازع الاختصاص بين الجهاز القضائي والأجهزة الإدارية.

6- زيادة عدد العاملين في الجهاز القضائي من قضاة ووكلاء نيابة وكتاب العدل والطواقم الإداري، بما يتيح للجهاز القيام بمهمته بالطريقة اللائقة.

7- وضع حد للتضارب بين السلطة القضائية ووزارة العدل وتوضيح اختصاص كل منهما.

- 8- إعادة النظر في التعيينات في سلك القضاء والنيابة والتأكد من مؤهلات وقدرات العاملين الحاليين.
- 9- وقف كافة التدخلات في الجهاز القضائي من قبل أي طرف، وترك المجال للسلطة القضائية للقيام بدورها بناء على ما نصت عليه القوانين.
- 10- إلغاء محكمة أمن الدولة إلغاء تاما وعدم الاكتفاء بدمجها بالنيابة العامة.
- 11- تشكيل نقابة محامين فاعلة.

الإصلاح الإداري

قبل بدء عملية الإصلاح الجارية كانت معظم الوزارات والمؤسسات الرسمية تعاني من عدم توفر هيكلية تنظيمية لها، توضح الاختصاصات والمسؤوليات الوظيفية على المستويين العمودي والأفقي. ولكون الهيكلية ضرورية لرسم العلاقة بين الوحدات الإدارية المختلفة، فإنه لا بد من وضوحها وتطبيقها على أرض الواقع. ولا شك أن غياب الهيكلية والوصف الوظيفي يخلق حالة من الفوضى الإدارية ويعزز حالة الضبابية في العلاقات الهرمية.

لقد شملت مظاهر الخلل الإداري في مؤسسات ووزارات السلطة الوطنية كلا من الجهاز المؤسسي والكادر البشري، وهذا ما سنوضحه فيما يلي:

الجهاز المؤسسي: يتضمن الخلل في الجهاز المؤسسي المظاهر التالية:

1- غياب الوصف الوظيفي: يعتبر الوصف الوظيفي من أهم المكونات الإدارية كونه يحدد اختصاصات كل موظف، ولا شك أن غيابه يسبب تداخلا في الصلاحيات وتسببا في تنفيذ المهمات الوظيفية والإدارية.

2- الازدواجية وتداخل الصلاحيات، ويعود هذا الخلل إلى عدم وجود القوانين والتشريعات التي تنظم عمل كل مؤسسة، وعدم الالتزام بالصلاحيات والاختصاصات المحددة. وهذا يشمل الوزارات والوحدات الإدارية داخل الوزارة الواحدة، ومن أمثله التداخل بين عمل كل من وزارة الحكم المحلي ووزارة الأشغال العامة ومؤسسة (بكدار).

3- المركزية الشديدة، وهي متجسدة في المراكز العليا لصنع القرار، خصوصا ما يتعلق بالتعيينات في المناصب الكبرى، ويتضح هذا الأمر في علاقة الوزارة المركز مع الفروع، ومثال ذلك العلاقة بين وزارة الحكم المحلي والمجالس المحلية والبلدية. والمركزية تتعارض مع مبادئ إدارية كثيرة، سواء كان ذلك على مستوى المشاركة في صنع القرار أو على مستوى فاعلية الجهات الرسمية في إنجاز المعاملات دون تأخير.

الكادر البشري: لا شك أن الجهاز الإداري الفلسطيني لا يستطيع القيام بأي مهمة من مهامه دون الاعتماد على كادر بشري، وهو أحد أهم وسائل النجاح لأي مؤسسة، وفي واقع سلطتنا الوطنية فإن الكادر البشري يفتقر لمتطلبات الإدارة الحديثة، ومظاهر الخلل تتضح في :

1- التضخم الوظيفي: حيث يبلغ الكادر البشري في السلطة الفلسطينية حوالي 138 ألف عامل، وهو عدد ضخم بالنسبة لاحتياجات سلطة وليدة وإمكاناتها المالية محدودة. وقد كان من أسباب هذا الكم هو التعيينات السياسية التي طبعت العمل الرسمي منذ تشكل أجهزة السلطة الإدارية، وهذا العدد الكبير خلق حالة مما يسمى البطالة المقنعة وحالة من عدم الانضباط لدى هذه الشريحة في التزامها بعملها وفي إنجاز مهماتها.

2- فقدان معايير التوظيف: رغم ما جاء في قانون الخدمة المدنية لعام 1998، إلا أنه لم يتم اتباع معايير مهنية في اختيار الكادر الوظيفي، وغلبت عليه التعيينات السياسية، كما شكل غياب الهيكلية الإدارية والوصف الوظيفي بيئة مناسبة للتعيينات العشوائية.

3- عدم توازن سلم الرواتب: يشمل ذلك الكثير من مواطن الخلل، مثل انخفاض مستوى الأجور لدى العاملين في القطاع الحكومي، ووجود فارق كبير في الرواتب بين الوظائف العليا والوظائف الأخرى.

4- غياب التدريب: من الملاحظ أن الكادر البشري في مؤسسات ووزارات السلطة الوطنية يعاني من عدم التدريب والتأهيل اللازم للقيام بالوظائف والمهام الحكومية المختلفة بشكل عام، وقد أدى ذلك إلى الاعتماد على الدور الأجنبي للقيام بهذه المهمة، مما كلف السلطة الوطنية مبالغ كبيرة خصمت من التمويل الأجنبي المخصص للبنية التحتية.

5- غياب التخطيط: حيث من الملاحظ أن معظم عمل أجهزة السلطة الوطنية، ولفترة قريبة، استمر بدون وجود خطط رسمية تعتمد معايير الحاجة والقدرة والمؤهلات، مما جعل عمل هذه المؤسسات أقرب إلى العفوية والعشوائية، مما انعكس على الأداء العام للعمل الحكومي.

6- غياب التقييم: حيث لا زالت الدوائر والمؤسسات في السلطة الوطنية تعتمد النماذج القديمة الخاصة بالتقييم، تعبئ من قبل الشخص المسؤول، ولا تراعي رأي الشخص الذي يتم تقييمه، رغم أن مفهوم التقييم العصري يقوم على أن سياسة التقييم هي للتحفيز وليست للعقاب. ولذلك يجب أن يشارك الموظف مع مديره في عملية التقييم، والشكل المتبع لا زال لا يؤدي إلى أجواء عمل إيجابية أو علاقة إدارية سليمة.

7- غياب الرقابة: وهو أمر يشمل الرقابة التشريعية والقضائية والشعبية، إذ أن أيًا من أوجه الرقابة

المذكورة لم تكن فاعلة في تقييم وتقييم أداء السلطة التنفيذية والمؤسسات والوزارات التابعة لها، مما أدى إلى استمرار مظاهر الخلل دون علاج حقيقي، ودون مساءلة فاعلة.

8- ضعف التنسيق بين الوزارات المختلفة وبين أقسام الوزارة الواحدة: حيث أن ضعف هذا التنسيق أدى إلى تزايد التداخل في الصلاحيات، وبالتالي انعكاس ذلك على كاهل المواطن الفلسطيني، ولا شك أن ضعف هذا التنسيق ينتج في كثير من الأحيان عن عدم وجود الهيكليات اللازمة للوزارات المختلفة.

بعد هذا العرض يتضح أن الإصلاح الإداري في وزارات ومؤسسات السلطة الوطنية يتطلب العديد من الخطوات الإصلاحية، ومنها:

- 1- وضع معايير موضوعية ومهنية يتم على أساسها اختيار الموظفين في كافة مستويات وأجهزة السلطة.
- 2- وقف التعيينات العشوائية والحزبية.
- 3- إعطاء دور أكبر لهيئة الرقابة العامة وتسليم تقاريرها للمجلس التشريعي.
- 4- تشكيل لجان تنسيقية بين الوزارات المختلفة.
- 5- إنجاز هيكلية إدارية واضحة لكافة الوزارات والمؤسسات العامة.
- 6- وضع وصف وظيفي لكافة العاملين في القطاع العام.
- 7- منح ديوان الموظفين دوراً أكبر في مجالات التوظيف.
- 8- إنجاز قانون تقاعد عصري.
- 9- توفير التدريبات اللازمة للموظفين لصفقاتهم وتمرير مهاراتهم بشكل مستمر.

الإصلاح الاقتصادي

رغم الالتزام الفلسطيني باعتماد اقتصاد السوق، إلا أن هذا التوجه لم يتم بصورة سليمة، وإنما صاحبه تداخل الدور الرسمي مع القطاع الخاص، سواء باحتكار بعض السلع لصالح السلطة الوطنية، أو بالاشتراك ما بين بعض شركات القطاع الخاص والجهات الرسمية، وفي كلتا الحالتين يُعتبر ذلك خروج عن مفهوم اقتصاد السوق.

يعتمد الدور الذي تلعبه الدولة في حالة اقتصاد السوق بشكل أساسي على توفير المناخ المناسب للاستثمار الاقتصادي، وتوفير بيئة قانونية للنشاط الاقتصادي، ورسم الخطط والسياسات الاقتصادية، وتوفير البنية التحتية المناسبة للاقتصاد، وتوفير مراكز التدريب المهني لتأهيل كادر فني.

من الممكن تلخيص المشاكل التي صاحبت تطور الاقتصاد الوطني بعد قدوم السلطة الفلسطينية في المشاكل التالية:

1- تداخل بين الوزارات والمؤسسات الحكومية التي تعنى بالاقتصاد مما خلق حالة من المنافسة والازدواجية بين هذه المؤسسات.

2- التدخل المباشر للسلطة الوطنية في النشاطات الاقتصادية مثل هيئة البترول.

3- الاحتكارات من قبل بعض هيئات السلطة الوطنية كهيئة التبغ وهيئة البترول.

4- عدم التزام السلطة بتسديد مستحقات القطاع الخاص.

5- عدم توفر البيئة القانونية الملائمة، حيث أن القوانين التي يقرها المجلس التشريعي تتأخر المصادقة عليها من قبل الرئيس.

6- عدم توفر قضاء مستقل ومتخصص.

7- تدخل الأجهزة الأمنية في النشاطات الاقتصادية.

وبناء على هذه المشاكل في الإطار الاقتصادي، فإن خطة الإصلاح الاقتصادية المطلوبة يجب أن تتضمن الإصلاحات التالية:

1- إصلاح البنية المؤسساتية الاقتصادية

من المهم الإشارة هنا إلى عملية الدمج التي تمت لأكثر من وزارة تضطلع بجانب اقتصادي، وهي وزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة والتمويل في وزارة واحدة هي وزارة الاقتصاد الوطني، وهذا مؤشر على محاولة الحد من التداخلات والازدواجية في الأداء لدى هذه الوزارات. ومع ذلك، ما زالت هناك نواقص بحاجة إلى معالجة، من ضمنها توضيح العلاقة بين وزارة الاقتصاد الوطني ومؤسسات عامة ذات طابع اقتصادي مثل صندوق الاستثمار وهيئة تشجيع الاستثمار ومؤسسة (بكدار) وغيرها. إضافة إلى مساءلة كل من تسبب بالتسبب المالي وهذر المال العام، وإحالته إلى القضاء للقيام بدوره. الأمر الذي يتطلب أيضا إنجاز مشروع الهيكلية والوصف الوظيفي لكافة مؤسسات القطاع الحكومي.

2- تفعيل دور المجلس التشريعي

من الواضح أن دور المجلس التشريعي لم يكن فاعلا سواء على صعيد الرقابة أو على صعيد التشريع، وذلك في المجالات المختلفة ومنها الاقتصادية. فالمجلس لم يستطع العمل على تصحيح الأخطاء ومعالجة الفساد ووقف هذر المال العام خلال السنوات الماضية، الأمر الذي انعكس على كل شيء ومنها الاقتصاد

والمالية العامة. كما أن المجلس التشريعي كان من المفترض أن يؤدي دورا بارزا على صعيد إقرار القوانين الاقتصادية التي تساعد في حماية الاقتصاد الوطني والنهوض به، إلا أن ذلك لم يكن مميزا.

3- تفعيل دور الجهاز القضائي

لا شك أن الجهاز القضائي الفلسطيني يعاني من إشكاليات متعددة، وأن السلطة القضائية تعاني من تدخل جهات مختلفة في عملها خصوصا السلطة التنفيذية، وهذا بالطبع انعكس على الأداء الاقتصادي خصوصا ما يتعلق بالاستثمارات سواء الخارجية أو الداخلية، وأصبح حل المنازعات التجارية، كغيره من القضايا، يتأثر بإشكاليات السلطة القضائية عموما. وبالتالي فإن المضي قدما في عملية الإصلاح يتطلب توفير الدعم الكامل، خصوصا الدعم السياسي، للجهاز القضائي من أجل القيام بدوره دون تدخل، والالتزام بتنفيذ قراراته.

4- تفعيل دور المنظمات غير الحكومية

رغم التخصصات المختلفة التي تقوم بها المنظمات الأهلية، إلا أن هناك تماسا مباشرا ما بين عملها والاقتصاد، سواء ارتبط ذلك بالخدمات التي تقدمها أو بمحاولاتها التأثير على السلطة فيما يتعلق باستقلال القضاء وفصل السلطات وتجسيد حلم الدولة القائمة على الأسس الديمقراطية، ولا بد من الإشارة إلى أن المنظمات الأهلية نفسها ليست بعيدة عن عملية الإصلاح المفترضة، وذلك لأن هذه المؤسسات يشوب عملها في كثير من الأحيان ازدواجية وغياب الديمقراطية عن هيئاتها القيادية. هذا على صعيد المنظمات بشكل عام، أما على صعيد المؤسسات العاملة في المجال الاقتصادي فهي أيضا شابها الازدواجية وعدم اتخاذ القرارات المناسبة فيما يتعلق بمجالات الاقتصاد، الأمر الذي يتطلب تفعيل دور هذه المنظمات خاصة العاملة في المجال الاقتصادي.

5- تفعيل دور المنظمات الدولية

قدمت المنظمات الدولية قبل قيام السلطة الفلسطينية وبعدها، الكثير من الخدمات للشعب الفلسطيني من خلال المنح التي قدمتها للقطاعات المختلفة، ولم يقتصر الدعم على الجوانب المالية بل تعداه ليشمل تقديم الخبرات والتدريب اللازم للنهوض بأوضاع الشعب الفلسطيني. وتزايد الدور الدولي بعد اتفاقية أوسلو من أجل توفير البنية التحتية للسلطة الفلسطينية، ولا شك أن الدعم المالي الذي قدمته هذه الجهات قد ساهم في دعم النمو الاقتصادي، إلا أنه لم يبلغ درجة التأثير في السياسات الاقتصادية، رغم مشاركة العديد من الخبراء الدوليين، وبقي دورها مقتصرًا على تقديم النصح والتوصيات للسلطة الوطنية. كما افترقت المؤسسات الدولية إلى التنسيق فيما بينها، وفي بعض الأحيان غابت الشفافية والمساءلة عن هذه المؤسسات أيضا.

6- تفعيل دور الجهاز المصرفي

رغم اتساع حجم القطاع المصرفي، بقيت خدمات هذا القطاع تعاني من مستوى خدمات متدنٍ لا يصل إلى الحد المطلوب، كما أن تكلفة الخدمات المصرفية في فلسطين تتعدى الأسواق العالمية، الأمر الذي يتطلب إصلاحات جذرية ذات طابع اقتصادي ومالي وسياسي في نفس الوقت، إذ أن هناك مشاكل لا بد من أخذها بعين الاعتبار عند الحديث عن الجهاز المصرفي، أهمها ضعف السلطة القضائية في فلسطين، والوضع السياسي العام المتمثل بالاحتلال.

7- التنسيق بين التعليم العالي ومتطلبات السوق

يعتبر العنصر البشري أحد أهم المرتكزات الأساسية لتطوير المنافسة في المجالات الاقتصادية المختلفة، ومع الإقرار بالتطور الذي حدث في مجال التعليم العالي منذ قدوم السلطة، إلا أن هناك فجوة بين المهارات والمعرفة التي يتلقاها طلبة التعليم العالي في فلسطين وبين سوق العمل واحتياجاته، لذلك لا بد من الأخذ بعين الاعتبار احتياجات سوق العمل وتطوير مستوى التعليم ليتناسب وهذه الاحتياجات.

فعليا، تم تنفيذ بعض الإصلاحات في المجال الاقتصادي، وقد أوردها وزير الاقتصاد الوطني فيما يلي:

1- دمج وزارات الاقتصاد والتجارة والصناعة والتموين في وزارة واحدة، والانتها من إعداد هيكلتها النهائية في آذار 2004.

2- ضم ثلاث مؤسسات عامة إلى وزارة الاقتصاد الوطني، حيث كانت كل منها تعمل بشكل منفصل ومستقل، وهي مؤسسة المواصفات والمقاييس، وهيئة تشجيع الاستثمار وهيئة المناطق الصناعية، وبذلك أصبحت هذه المؤسسات تعمل ضمن وزارة واحدة، وتندرج تحت هيكلية الوزارة، مما يعكس على الأداء الاقتصادي بشكل إيجابي.

3- توحيد المرجعيات المتعلقة بالمسائل الاقتصادية في مرجعية واحدة هي وزارة الاقتصاد الوطني، ووقف تعدد المسؤوليات بشأن الموضوع الواحد، وذلك مثل توحيد المرجعية المتعلقة بالجمارك والمعابر، وإنهاء الوضع السابق الذي تميز بوجود أكثر من جهة تتولى مسؤولية الجمارك.

4- العمل على إنشاء شبكة معلومات موحدة للوزارات التي تعنى بالشأن الاقتصادي، وهي وزارات الاقتصاد الوطني والزراعة والسياحة والمالية والتخطيط.

5- تأسيس مجلس وطني أعلى يضم 22-24 هيئة اقتصادية من كل من السلطة الوطنية والقطاع الخاص، وذلك بهدف وضع استراتيجية اقتصادية مستقبلية في فلسطين، وتحديد السياسات الاقتصادية اللازمة للنهوض بالاقتصاد الفلسطيني.

6- تأسيس المجلس الاقتصادي المشترك ما بين القطاع الخاص والقطاع الحكومي، من أجل توحيد الجهود الاقتصادية بما يخدم مصلحة الطرفين.

7- العمل على وضع رزمة مشاريع قوانين اقتصادية والتقدم بها إلى المجلس التشريعي بصورة متكاملة، إضافة إلى المطالبة بالتصديق على المشاريع المقررة سابقاً.

إصلاح الحكم المحلي

رغم إقرار قانون انتخاب الهيئات المحلية منذ عام 1997، ورغم تكرار المطالب الشعبية لعقد الانتخابات المحلية، وصدور العديد من القرارات عن المجلس التشريعي الفلسطيني، لم تعقد الانتخابات حتى هذه اللحظة، واستمرت سياسة التعيين التي انتهجتها السلطة الوطنية منذ تشكلها. هذه إحدى المشاكل المركزية عند الحديث عن إصلاح الهيئات المحلية، حيث لا يمكن الحديث عن أي إصلاح دون عقد الانتخابات المحلية بأسرع وقت ممكن.

تمثلت المشاكل الأخرى التي صاحبت عمل المجالس المحلية في طبيعة العلاقة مع السلطة المركزية أو وزارة الحكم المحلي خلال السنوات الماضية، إذ اتسمت هذه العلاقة بالمركزية في التعامل بين الوزارة من جهة وبين المجالس المحلية من جهة أخرى. كما تمثلت هذه المشاكل في عدد المجالس المحلية المستحدثة، حيث بلغ عدد البلديات في الأراضي الفلسطينية 322 بلدية، منها 23 في قطاع غزة و299 في الضفة الغربية. الأمر الذي يؤكد أن عملية زيادة عدد المجالس والهيئات المحلية دون دراسة متأنية لما يترتب على هذه الزيادة من مسؤوليات وأعباء مالية أدت إلى نتائج عكسية في أغلب الأحيان.

وبدراسة هذه الإشكاليات، فإن الخطوات الواجب اتخاذها على صعيد إصلاح الهيئات المحلية تتمثل فيما يلي:

1- عقد الانتخابات المحلية ووقف كافة أشكال التعيين، وإتاحة الفرصة للجمهور لاختيار مسؤولي الهيئات المحلية.

2- العمل على بلورة نظام لامركزي يتيح للهيئات المحلية العمل بحرية، ويقلل من المركزية في العلاقة بين السلطات المحلية وبين الوزارة المركزية.

3- وضع هيكلية مدروسة للهيئات المحلية قابلة للتقييم، يستطيع من خلالها المواطن مراجعة الدوائر المختلفة للحد من البيروقراطية.

4- إعادة النظر في العدد الكبير من المجالس المحلية المستحدثة، والعمل على دمج بعض هذه المجالس، وتشكيل مجالس الخدمات المشتركة بما هو مناسب.

5- تطوير وتفعيل دور المحاكم البلدية.

على صعيد ما تم من إصلاحات في مجال الحكم المحلي، يذكر وزير الحكم المحلي بعض هذه الإصلاحات، وهي:

1- وضع مسودة لتعديل قانون انتخاب الهيئات المحلية لعام 1997 والاستمرار في مناقشته مع الجهات المعنية.

2- تبني خطة شاملة للإصلاح في مجال الحكم المحلي ما زالت قيد الدراسة في الدوائر المختلفة في الوزارة.

3- إعداد ورقة عمل بشأن إجراء الانتخابات المحلية، حظيت بموافقة الرئيس ومجلس الوزراء، بحيث يتم إجراء هذه الانتخابات حتى آذار 2004 ولو بصورة تدريجية.

4- دفع كافة مستحقات الهيئات المحلية على السلطة الوطنية.

5- المطالبة بكوটা نسائية في أي انتخابات تجرى للهيئات المحلية.

إصلاح مؤسسات المجتمع المدني

لعبت مؤسسات المجتمع المدني دوراً مهماً طوال سنوات الاحتلال التي سبقت اتفاقيات السلام الفلسطينية الإسرائيلية، فقد كانت هذه المؤسسات هي التي توفر الخدمات للمواطنين، وتقوم بالعمل المقاوم والتنموي معاً، ولم يقتصر عملها على الأدوار التقليدية بل رفعت شعار المقاومة والتنمية خلال تلك الحقبة، واستطاعت أن توفر للمجتمع الفلسطيني الخدمات المختلفة، من الصحة إلى التعليم والزراعة والأعمال الخيرية والدفاع عن حقوق الإنسان الفلسطيني في وجه الاحتلال الإسرائيلي وممارساته.

بعد قيام السلطة الوطنية انخرط جزء من منظمات المجتمع المدني في أجهزة السلطة ومؤسساتها، وحاول الجزء الآخر تطوير استراتيجياته وأهدافه لتناسب والتطور الذي حصل بقيام السلطة الوطنية، والأفق الذي أُتيح لهذه المنظمات أن تعمل فيه.

ورغم المحاولات الكثيرة التي سعت لبناء علاقة بناءة بين القطاعين الأهلي والعام، إلا أن هذه المحاولات بقيت تتراوح في مكانها، وبقيت العلاقة تمر بمراحل مد وجزر. ربما يعود توتر العلاقة بين القطاعين إلى التنافس على التمويل من جهة، وإلى محاولات السلطة الفلسطينية الهيمنة على المجتمع الفلسطيني بكافة مكوناته من جهة أخرى، الأمر الذي انعكس سلباً على المواطن الفلسطيني والخطط التنموية التي كان يجب أن يتم تضافر الجهود لإنجازها من القطاعات المختلفة الاقتصادية، الأهلية منها والرسمية.

ومع أن منظمات المجتمع المدني ليست كلها واحدة، إلا أن عملها في الفترة الماضية اعتراف بعض السلبيات، حيث لا بد لأي خطة إصلاح أن تعمل على معالجتها، ومنها:

1- غياب الشفافية والمحاسبة عن جزء من هذه المنظمات.

2- غياب الديمقراطية الداخلية لهذه المؤسسات.

3- غياب التنسيق بين المؤسسات بعضها البعض وبينها وبين القطاعات المجتمعية الأخرى.

4- غياب التخطيط الاستراتيجي لهذه المؤسسات.

5- عدم قدرتها على التأثير في صنع القرار وفي وضع السياسات العامة.

6- تنافسها على التمويل لمشاريع تبدو متشابهة.

بناء على ذلك، فإن أي خطة لإصلاح منظمات المجتمع المدني لا بد أن تأخذ مكونات هذه المنظمات بعين الاعتبار، حتى تستطيع تقديم برامج إصلاح تتفق مع طابعها ومهامها. ومن هذه المنظمات:

1- النقابات العامة: والتي لا بد من تحديد إطارها القانوني الذي يوفر لها الشرعية القانونية، ولا بد لهذه المنظمات من التأقلم مع الدور الجديد الذي نشأ بعد قدوم السلطة الوطنية، كما لا بد لها من إعادة الاعتبار إلى الحياة الداخلية فيها من خلال إجراء الانتخابات الداخلية الدورية.

2- الاتحادات الشعبية: من المعروف أن هذه الاتحادات تشكلت في إطار منظمة التحرير الفلسطينية وخارج الأراضي الفلسطينية، وبالتالي لا بد لهذه الاتحادات من إعادة النظر في برامجها وهيكلها لتناسب التطور الذي طرأ على المجتمع الفلسطيني بعد قيام السلطة الوطنية، ولا بد لها من ضبط هيئاتها العامة والعودة إلى قواعدها، وتنفيذ الانتخابات الداخلية بالسرعة الممكنة.

3- النقابات المهنية، لعبت النقابات المهنية أدواراً مميزة قبل قدوم السلطة الوطنية، لكن الدور الذي قامت به هذه النقابات بعد قدوم السلطة لم يتناسب مع الدور المطلوب منها، فالدور الذي قامت به مثلاً نقابة المحامين بعد قيام السلطة في سبيل تجسيد مبدأ سيادة القانون والوقوف في وجه انتهاكات حقوق الإنسان، لم يكن بالشكل الذي يليق بدور نقابة المحامين، إضافة إلى أن الكثير من هذه النقابات لم تتقدم باقتراحات مشاريع قوانين إلى المجلس التشريعي لإقرارها.

4- النوادي والجمعيات: عانت هذه المؤسسات في السنوات الماضية من اختزال دورها في الجوانب الخيرية والنشاطات الاجتماعية، دون النظر إلى المستقبل وإلى دورها الحيوي في أي خطط تنمية فلسطينية، وغابت هذه المؤسسات عن لعب دور مؤثر في مجال السياسات العامة وفي متابعة القوانين

الصادرة عن المجلس التشريعي. ولذا فإن هذه المؤسسات بحاجة إلى إعادة صياغة دورها بما يتناسب مع الوضع القائم.

معوقات عملية الإصلاح

لا شك أن عملية الإصلاح تواجه العديد من المعوقات التي تحول في بعض الأحيان دون تنفيذ الإصلاحات المطلوبة، ويمكن تلخيص هذه المعوقات فيما يلي:

- 1- تضارب المصالح بين بعض الجهات الرسمية، والتنازع على الصلاحيات والاختصاصات بينها.
 - 2- عدم توفر الإرادة الكافية أحياناً، لسبب أو لآخر، من قبل بعض الجهات التي تكلف بإجراء إصلاحات معينة.
 - 3- غياب المؤسسات القادرة على قيادة دفة الإصلاح، فالمجلس التشريعي قدّم رؤيته للإصلاح من خلال وثيقة خاصة، إلا أنه لا يملك الآليات اللازمة لتنفيذها، مما يحصر الأمر في السلطة التنفيذية.
 - 4- استمرار إجراءات الاحتلال والعقبات العامة الناتجة عن الحصار الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، كالإغلاق والحواجز ومنع التجول والمداهمات والاعتقالات وغيرها.
 - 5- ظهور بعد سياسي لعملية الإصلاح، حيث أن الإصرار الأمريكي على ضرورة إجراء إصلاحات خلق حالة من الالتباس عند الجمهور الفلسطيني، فصار البعض يرفض فكرة الإصلاح خوفاً من ارتباطها بضغوط خارجية.
- ورغم وجود مثل هذه المعوقات، إلا أن معظم المراقبين يرون أنها لا تشكل عقبة حقيقية أمام عملية الإصلاح، وإنما يمكن تجاوزها إذا توفرت إرادة فعلية للتنفيذ، وإذا توحدت الجهود الفلسطينية في اتجاه عملية الإصلاح بجدية.

دور المواطن الفلسطيني في عملية الإصلاح

لا شك أن النتائج النهائية لعملية الإصلاح، سواء تمت بصورة كاملة أو متدرجة أو منقطعة، ستعكس في النهاية على المواطن الفلسطيني في المجالات المختلفة، ولا شك أن المواطن الفلسطيني يجب أن يكون جزءاً رئيسياً في عملية الإصلاح التي ينبغي أن لا تقتصر على الوزارات والمؤسسات.

إن انخراط المواطن الفلسطيني في عملية الإصلاح يجب أن تسير في اتجاهين، الأول مشاركة المواطن في دعم هذه العملية، والثاني انعكاس نتائج الإصلاح على المواطن نفسه. في الاتجاه الأول يمكن للمواطن أن

يشارك في عملية الإصلاح من خلال خطوات عديدة، منها:

- 1- التزام المواطن، مهما كان موقعه أو منصبه، بالقانون واحترام النظام.
- 2- المشاركة في إبداء الرأي والتعبير عن موقفه تجاه المسائل المختلفة المتعلقة بالحياة اليومية.
- 3- تشكيل أداة رقابة شعبية على أداء المسؤولين في السلطة التنفيذية من خلال المشاركة في أي انتخابات عامة أو محلية، وتقديم العرائض والشكاوى، وغيرها.
- 4- الالتزام بالمرجعيات السليمة في كافة تعاملات المواطن، مثل اللجوء إلى القضاء في حل المنازعات وليس إلى أصحاب النفوذ أو الوساطة أو العشائرية.
- 5- المحافظة على المال العام والممتلكات العامة، والبعد عن أي هدر في المجال المالي.

أما الاتجاه الثاني، وهو انعكاس نتائج عملية الإصلاح على المواطن، فهو المعيار الفعلي لقياس مدى نجاح عملية الإصلاح، لأن شعور المواطن وإحساسه الفعلي بالتغيير والتقدم نحو الأفضل يشكل دعماً حقيقياً لمسيرة الإصلاح، ويؤدي إلى استجابة المواطن لعملية التغيير.

في هذا السياق، من الواضح أن الإصلاح بجوانبه المختلفة ذو صلة بالمواطن الفلسطيني، فالإصلاح السياسي، بما في ذلك إجراء الانتخابات ومحاربة الفساد ينعكس على المواطن بشكل مباشر، والإصلاح المالي، بما في ذلك حماية المال العام والالتزام بالموازنة العامة، تنعكس آثاره المالية على المواطن نفسه، وهكذا الإصلاح الإداري والاقتصادي والقضائي والحكم المحلي وغيرها، تتضمن نتائج مباشرة على المواطن الفلسطيني.

المراجع

- 1- بيان الرئيس أمام المجلس التشريعي في 2002/10/29.
- 2- برنامج الإصلاح الصادر عن المجلس التشريعي في 2002/5/16.
- 3- خطة المائة يوم الصادرة عن الحكومة الفلسطينية في 2002/6/23.
- 4- مذكرة مؤسسات المجتمع المدني بشأن الانتخابات، 2002/10/17.
- 5- د. نصر عبد الكريم، مراجعة تقييمية لبرنامج الإصلاح المالي في السلطة الوطنية الفلسطينية، مؤسسة الملتقى المدني ومؤسسة فريدريش ناومان، وقائع مؤتمر (الإصلاح: وجهة نظر فلسطينية بين الواقع والطموح)، رام الله، 2003/12/17، ص 125- ص 135.
- 6- د. رفيق أبو عياش، الإصلاح القضائي، مؤسسة الملتقى المدني ومؤسسة فريدريش ناومان، وقائع مؤتمر (الإصلاح: وجهة نظر فلسطينية بين الواقع والطموح)، رام الله، 2003/12/17، ص 137- ص 151.
- 7- د. أسامة شهوان، توجهات عامة في مجال الإصلاح الإداري لمؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية، مؤسسة الملتقى المدني ومؤسسة فريدريش ناومان، وقائع مؤتمر (الإصلاح: وجهة نظر فلسطينية بين الواقع والطموح)، رام الله، 2003/12/17، ص 153- ص 171.
- 8- د. طالب عوض، إصلاح النظام الانتخابي الفلسطيني، مؤسسة الملتقى المدني ومؤسسة فريدريش ناومان، وقائع مؤتمر (الإصلاح: وجهة نظر فلسطينية بين الواقع والطموح)، رام الله، 2003/12/17، ص 175- ص 197.
- 9- د. هشام عورتاني، الإصلاحات في السياسات والمؤسسات الاقتصادية، مؤسسة الملتقى المدني ومؤسسة فريدريش ناومان، وقائع مؤتمر (الإصلاح: وجهة نظر فلسطينية بين الواقع والطموح)، رام الله، 2003/12/17، ص 199- ص 220.
- 10- عبد الناصر طالب مكي، دور مؤسسات الحكم المحلي في السلطة الوطنية الفلسطينية والإشكالات والمعوقات التي تواجهها وكيفية التعامل معها، مؤسسة الملتقى المدني ومؤسسة فريدريش ناومان، وقائع مؤتمر (الإصلاح: وجهة نظر فلسطينية بين الواقع والطموح)، رام الله، 2003/12/17، ص 221- ص 235.
- 11- عزت عبد الهادي، دور المنظمات الأهلية الفلسطينية في المرحلة الراهنة- رؤية أوسع لعملية الإصلاح، مؤسسة الملتقى المدني ومؤسسة فريدريش ناومان، وقائع مؤتمر (الإصلاح: وجهة نظر فلسطينية بين الواقع والطموح)، رام الله، 2003/12/17، ص 237- ص 264.

Filename: reformhandout
Directory: D:\Old Data\Old Drive E\مطبوعات خاصة
بالملقى\HANDOUTS\hadout2004
Template: D:\WINDOWS.000\Application
Data\Microsoft\Templates\Normal.dot
Title: الاصلاح
Subject:
Author: End User.
Keywords:
Comments:
Creation Date: ص 9:20 04/05/08
Change Number: 16
Last Saved On: م 2:37 04/06/17
Last Saved By: Majd
Total Editing Time: 84 Minutes
Last Printed On: م 2:41 04/06/17
As of Last Complete Printing
Number of Pages: 33
Number of Words: 8,138 (approx.)
Number of Characters: 43,463 (approx.)